

تعميم داخلي

حفظهم الله

الزملاء منسوبي جمعية قادرون للأشخاص ذوي الإعاقة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تجدون برفقة سياسة ( الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات ) .

آمل الاطلاع عليه و العمل بموجبه

سائلين الله لكم التوفيق و السداد

رئيس مجلس الإدارة



أخوكم / عادل بن فيحان السيحاني



## سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات

### ١. مقدمة

توجب سياسة وإجراءات الإبلاغ عن المخالفات للجمعية على أعضاء مجلس الإدارة والمدير التنفيذي وموظفي وملتطوعي الجمعية الالتزام بمعايير عالية من الأخلاق الشخصية أثناء العمل وممارسة واجباتهم ومسؤولياتهم. وتضمن هذه السياسة أن يتم الإبلاغ في وقت مبكر عن أي مخالفة أو خطر جدي أو سوء تصرف محتمل قد تتعرض له الجمعية أو أصحاب المصلحة أو المستفيدين ومعالجة ذلك بشكل مناسب. كما يجب على كافة من يعمل لصالح الجمعية مراعاة قواعد الصدق والنزاهة أثناء أداء مسؤولياتهم والالتزام بكافة القوانين واللوائح المعمول بها. تهدف هذه السياسة إلى تشجيع كل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات وطمأنتهم إلى أن القيام بهذا الأمر آمن ومقبول ولا ينطوي على أي مسؤولية.

### ٢. النطاق

تطبق هذه السياسة على جميع من يعمل لصالح الجمعية سواء كانوا أعضاء مجلس إدارة أو مسؤولين تنفيذيين أو موظفين أو متطوعين أو مستشارين بصرف النظر عن مناصبهم في الجمعية، وبدون أي استثناء. ويمكن أيضاً لأي من أصحاب المصلحة من مستفيدين ومانحين ومتبرعين وغيرهم الإبلاغ عن أية مخاطر أو مخالفات.

### ٣. المخالفات

تشمل الممارسات الخاطئة أي مخالفات جنائية أو مالية أو الإخلال بأي التزامات قانونية أو تشريعية أو متطلبات تنظيمية داخلية أو تلك التي تشكل خطراً على الصحة أو السلامة أو البيئة.

وتشمل المخالفات التي يتوجب الإبلاغ عنها، على سبيل المثال لا الحصر، ما يلي:

السلوك غير القانوني (بما في ذلك الرشوة أو الفساد) أو سوء التصرف.

سوء التصرف المالي (بما في ذلك ادعاء النفقات الكاذبة، إساءة استخدام الأشياء القيمة، عمليات غسل الأموال أو دعم لجهات مشبوهة).

عدم الإفصاح عن حالات تعارض المصالح (مثل استخدام شخص منصبه في الجمعية لتعزيز مصالحه الخاصة أو مصالح الآخرين فوق مصلحة الجمعية).

إمكانية الاحتيال (بما في ذلك إضاعة، إخفاء أو إتلاف الوثائق الرسمية).

الجرائم الجنائية المرتكبة، أو التي يتم ارتكابها، أو التي يحتمل ارتكابها أيا كان نوعها.

عدم الالتزام بالسياسات وأنظمة وقواعد الرقابة الداخلية أو تطبيقها بصورة غير صحيحة.

الحصول على منافع أو مكافآت غير مستحقة من جهة خارجية لمنح تلك الجهة معاملة تفضيلية غير مبررة.

الإفصاح عن معلومات سرية بطريقة غير قانونية.

التلاعب بالبيانات المحاسبية.

تهديد صحة الموظفين وسلامتهم.

انتهاك قواعد السلوك المهني والسلوك غير الأخلاقي.

سوء استخدام الصلاحيات أو السلطات القانونية.

مؤامرة الصمت والتستر فيما يتعلق بأي من المسائل المذكورة أعلاه.

### ٤. الضمانات

تهدف هذه السياسة إلى إتاحة الفرصة لكل من يعمل لصالح الجمعية للإبلاغ عن المخالفات وضمان عدم تعرضهم للانتقام أو الإيذاء نتيجة لذلك. وتضمن السياسة عدم تعرض مقدم البلاغ لخطر فقدان وظيفته أو منصبه أو مكانته الاجتماعية في الجمعية ولأي شكل من أشكال العقاب نتيجة قيامه بالإبلاغ عن أية مخالفة. شريطة أن يتم الإبلاغ عن المخالفة بحسن نية وأن تتوفر لدى مقدم البلاغ معطيات اشتباه صادقة ومعقولة، ولا يهم إذا اتضح بعد ذلك بأنه مخطئ.

من أجل حماية المصلحة الشخصية للمبلغ، فإن هذه السياسة تضمن عدم الكشف عن هوية مقدم البلاغ عند عدم رغبته في ذلك، ما لم ينص القانون على خلاف ذلك. وسيتم بذل كل جهد ممكن ومناسب للمحافظة على كتمان وسرية هوية مقدم البلاغ عن أي مخالفة. ولكن في حالات معينة، يتوجب للتعامل مع أي بلاغ أن يتم الكشف عن هوية مقدم البلاغ، ومنها على سبيل المثال ضرورة كشف الهوية أمام أي محكمة مختصة. كذلك يتوجب على مقدم البلاغ المحافظة على سرية البلاغ المقدم من قبله وعدم كشفه لأي موظف أو شخص آخر. ويتوجب عليه أيضا عدم إجراء أية تحقيقات بنفسه حول البلاغ. كما تضمن السياسة عدم إيذاء مقدم البلاغ بسبب الإبلاغ عن المخالفات وفق هذه السياسة.

## ٥. كيفية الإبلاغ و ارسال البلاغ الى الجمعية

يفضل الإبلاغ عن المخالفة بصورة مبكرة حتى يسهل اتخاذ الإجراء المناسب في حينه.

على الرغم من أنه لا يطلب من مقدم البلاغ إثبات صحة البلاغ، إلا أنه يجب أن يكون قادراً على إثبات أنه قدم البلاغ بحسن نية.

ويتم تقديم البلاغ خطياً أو عن طريق البريد الإلكتروني للجمعية أو أي قناة تواصل يتم من خلالها إيصال البلاغ .

## ٦. معالجة البلاغ

يعتمد الإجراء المتخذ بخصوص الإبلاغ عن أي مخالفة وفق هذه السياسة على طبيعة المخالفة ذاتها. إذ قد يتطلب ذلك إجراء مراجعة غير رسمية أو تدقيق داخلي أو تحقيق رسمي. ويتم اتباع الخطوات التالية في معالجة أي بلاغ:

يقوم قسم العلاقات العامة والشكاوي عند استلام البلاغات يعرض على رئيس مجلس الإدارة و المدير التنفيذي للجمعية ( إذا لم يكن البلاغ موجهاً ضد الأخير (على مضمون البلاغ خلال أسبوع من استلام البلاغ ) .

يتم إجراء مراجعة أولية لتحديد ما إذا كان يتوجب إجراء تحقيق و الشكل الذي يجب أن يتخذه. ويمكن حل بعض البلاغات بدون الحاجة لإجراء تحقيق.

يتم تزويد مقدم البلاغ خلال ١٠ أيام بإشعار استلام البلاغ ورقم هاتف للتواصل.

إذا تبين أن البلاغ غير مبرر، فلن يتم إجراء أي تحقيق إضافي. ويكون هذا القرار نهائياً وغير قابل لإعادة النظر ما لم يتم تقديم إثباتات إضافية بخصوص البلاغ.

إذا تبين أن البلاغ يستند الى معطيات معقولة ومبررة، يتم إحالة البلاغ إلى الشخص أو القسم المختص للتحقيق في البلاغ وإصدار التوصية المناسبة.

يجب على الشخص أو القسم المختص الانتهاء من التحقيق في البلاغ وإصدار التوصية خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إحالة البلاغ.

ترفع توصياتها الى رئيس المجلس للمصادقة والاعتماد.

يتم تحديد الإجراءات التأديبية المترتبة على المخالفة وفق سياسة الجمعية وقانون العمل الساري المفعول.

متى كان ذلك ممكناً، تزويد مقدم البلاغ بمعطيات عن أي تحقيق يتم إجراؤه. ومع ذلك، لا يجوز إعلام مقدم البلاغ بأي إجراءات تأديبية أو غيرها مما قد يترتب عليه إخلال الجمعية بالتزامات السرية تجاه شخص آخر.

تلتزم الجمعية بالتعامل مع الإبلاغ عن أي مخالفة بطريقة عادلة ومناسبة، ولكنها لا تضمن أن تنسجم طريقة معالجة البلاغ مع رغبات مقدم البلاغ.


#### الاعتماد



## الحمد لله والصلاة والسلام على من لا نبي بعده

لقد اطلع مجلس إدارة جمعية قادرون للأشخاص ذوي الإعاقة بمحافظة شقراء في اجتماعه رقم: (١) لعام ٢٠٢٤م بتاريخ: ١٤٤٥/٠٦/٢٣هـ الموافق: ٢٠٢٤/٠١/٠٥م على سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات - وقرر اعتمادها والعمل بموجبها، وتعتبر نافذة من تاريخها وتعمم على جميع منسوبي الجمعية للعلم والعمل بها.

رئيس مجلس الإدارة

  
عبد الرحمن بن عبد العزيز المنيع



اليوم : الجمعة  
التاريخ : ٢٠٢٤/٠١/٠٥ م

الساعة : ٤ عصرا إلى ٥:٣٠

المكان : مقر الجمعية

محضر اجتماع جمعية قادرون :		رقم الاجتماع ( ١ )
المدة	محاوِر الاجتماع	
٢٠	مناقشة طلب اعتماد اللوائح والسياسات والأنظمة الخاصة بجمعية قادرون للأشخاص ذوي الإعاقة بمحافظة شقراء.	١
١٥	خطة برامج وأنشطة الجمعية لعام ٢٠٢٤ م	٢
١٠	عرض إنجازات الجمعية للعام ٢٠٢٣.	٣
١٠	اعتماد شيكات ٢٠٢٣	٤
١٠	عرض التقرير المالي للربع الرابع ٢٠٢٣	٥
٥	الموافقة على صرف سلفة نثرية بمبلغ: (١٥,٠٠٠) خمسة عشر ألف ريال لتسيير مصاريف الجمعية	٦
٢٠	اعتماد لجنة تنفيذية	٧
١٥	اعتماد الهيكل التنظيمي للجمعية	٨
٥	تحديث بيانات المفوضين على الحسابات البنكية	٩
١٠	توظيف عدد ٣ موظفين في الجمعية لتسيير أعمال الجمعية	١٠
	عرض نتائج تقييم إدارة المخاطر	١١

لماذا	نُفذ أو لا	المدة	المنفذ	توصيات الاجتماع
				<p>حيث تم مناقشة طلب اعتماد وتحديث اللوائح والسياسات الخاصة بالجمعية ووافق المجلس بالإجماع على اعتماد كافة اللوائح والسياسات وهي على النحو التالي:</p> <p><b>أولاً: السياسات:</b></p> <ol style="list-style-type: none"><li>١ دليل السياسات والإجراءات المالية والمحاسبية.</li><li>٢ سياسة إدارة المتطوعين</li><li>٣ سياسة إدارة المخاطر</li><li>٤ سياسة توجيه مبلغ التبرع لمشروع آخر</li><li>٥ سياسة استرداد مبلغ التبرع</li><li>٦ سياسة الإبلاغ عن المخالفات وحماية مقدمي البلاغات</li><li>٧ سياسة الاحتفاظ بالوثائق وإتلافها</li><li>٨ سياسة وإجراءات الاستثمار</li><li>٩ سياسة الرقابة الداخلية للجمعية</li><li>١٠ سياسة الاشتباه والمؤشرات الدالة على وجود شبهة في عمليات غسل الأموال.</li><li>١١ سياسة التعامل مع الشركاء المنفذين والأطراف الثلاثة.</li><li>١٢ سياسة آليات الرقابة والإشراف على المنظمة</li></ol>

اليوم : الجمعة

التاريخ : ٠٥ / ٠١ / ٢٠٢٤ م

الساعة : ٤ عصرا إلى ٥:٣٠

المكان : مقر الجمعية



جمعية قادرون للأشخاص ذوي الإعاقة

رقم (١١٠٧)

				١٣ سياسة الوقاية من عمليات غسيل الأموال وتمويل الإرهاب
				١٤ سياسة تعارض المصالح
				١٥ سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات لهم
				١٦ سياسة جمع التبرعات
				١٧ سياسة خصوصية البيانات
				١٨ سياسة قواعد السلوك
				١٩ سياسة مصفوفة الصلاحيات بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
				٢٠ سياسة الصرف للبرامج والأنشطة
				٢١ سياسة إنشاء الفروع
				٢٢ سياسة صرف المساعدات
				٢٣ سياسة آليات الرقابة والإشراف على المنظمة وفروعها ومكاتبها وتقييمها
				٢٤ سياسة آلية إدارة المتطوعين
				٢٥ سياسة الاستبدال والارجاع الخاصة بالتبرعات
				٢٦ لائحة أدوار مجلس الإدارة تجاه مكافحة غسيل الأموال وتمويل الإرهاب
				٢٧ آلية التدقيق لاختبار فاعلية كفاية السياسات لمكافحة تمويل الإرهاب
				٢٨ لائحة إجراءات فحص لضمان معايير عالية عند التوظيف
				<b>ثانيا : اللوائح:</b>
				١ لائحة الموارد البشرية
				٢ اللائحة المالية
				٣ لائحة صلاحيات واختصاصات المشرف المالي
				٤ لائحة تنظيم عمل المدير التنفيذي
				٥ لائحة الصلاحيات المالية والإدارية
				٦ لائحة المشتريات
				٧ لائحة إجراءات التعامل مع المقبوضات
				٨ لائحة آلية التأكد من استحقاق المستفيد للخدمة في الجمعية
				٩ لائحة آلية إدارة طلبات العضوية
				١٠ لائحة تقييم المخاطر المتأصلة والكامنة في الجمعية
				١١ الدليل التعريفي لمجلس الإدارة
				١٢ الإجراءات في حالة الاشتباه بغسيل الأموال
				١٣ الإجراءات المتبعة لتعريف أعضاء مجلس الإدارة الجدد بعمل الجمعية
				١٤ الوصف الوظيفي للجمعية.
				١٥ الميثاق الأخلاقي للجمعية.
				١٦ لائحة وإجراءات تتبع النقد من المتبرع للمستفيد
				١٧ لائحة إجراءات اختيار المستفيد
				١٨ لائحة توجيه مبلغ المتبرع الى مشروع اخر

اليوم : الجمعة

التاريخ : ٢٠٢٤/٠١/٠٥ م

الساعة : ٤ عصراً إلى ٥:٣٠

المكان : مقر الجمعية




جمعية قادرُون للأشخاص ذوي الإعاقة

رقم (١١٠٧)

٢	أقر المجلس اعتماد البرامج والأنشطة للجمعية لعام ٢٠٢٤ م.
٣	أشاد المجلس بالإنجازات المحققة لعام ٢٠٢٣ بما في ذلك البرامج المنفذه وهي (جهازي + صيانتني + جهازك عطاء) وكذلك الإيرادات الواردة للجمعية
٤	تم اعتماد جميع الشيكات المصدرة لعام ٢٠٢٣ والتي تم صرفها لتنفيذ برامج الجمعية بالإضافة لبعض المصروفات التشغيلية حسب بيانها المرفق.
٥	اعتماد التقرير المالي للربع الرابع ٢٠٢٣
٦	الموافقة على صرف سلفة نثرية بشيك رقم: (٠٠٠٠٠٨٠) وتاريخ: ٢٠٢٤/٠١/٠٤م وذلك لتسيير المصاريف العمومية والإدارية ومصاريف أنشطة الجمعية.
٧	الموافقة على اعتماد اللجنة التنفيذية للجمعية بعضوية كل من: ١- الأستاذ/ عبدالعزيز عبدالله البخيتي - رئيساً. ٢- الأستاذ/ رائد بن عبد المحسن الصعب - عضواً ٣- الأستاذ/ وليد بن عبدالله الشهيبي - عضواً ٤- الأستاذ/ عادل بن فيحان العتيبي - عضواً ٥- الأستاذ/ عادل عبد العزيز العيد - عضو مستقل
٨	الموافقة على اعتماد الهيكل الوظيفي والتنظيمي للجمعية حسب المرفق.
٩	الموافقة على تحديث المفوضين على الحسابات البنكية حسب توجيه المركز الوطني.
١٠	الموافقة على البدء في توظيف موظفين جدد بالجمعية وعددهم ٣ لتسيير أعمال الجمعية الفترة القادمة
١١	تم استعراض نتائج تقييم إدارة المخاطر وتم الموافقة على التوصيات المرفقة

### التوقيع على المحضر

الحضور :			
التوقيع	الاسم	التوقيع	الاسم
	د / عبدالله إبراهيم المقحم		عبدالرحمن عبدالعزيز المنيع
	ياسر علي العطني		عبدالعزيز عبدالله البخيتي
	دلال عبدالرحمن العمران		عبدالله علي الجلي
			رائد عبد المحسن الصعب
	الاسم : وليد الشهيب	التوقيع :	مقرر الاجتماع
	لم يحدد		الاجتماع التالي
	التوقيع :	الاسم : عبدالرحمن بن عبدالعزيز المنيع	اعتماد الرئيس

